ISSN: 2519 – 6138 (Print)
E-ISSN: 2663 – 8983(On Line)

TUJR
مجلة جامعة تكريت للحقوق
Tikrit University Journal for Rights

IRAQI Academic Scientific Journals
العراقية المجلات الاكاديمية العلمية

Tikrit University Journal for Rights
Journal Homepage : http://tujr.tu.edu.iq/index.php/t

كلية الحقوق
College of Rights

Guarantees for Promoting Women's Participation In Politics in International Treaties

Dr. Dheyaa Mosleh Mahdi Saleh
Legal Department, Center of the Ministry of Higher Education, Baghdad, Iraq
tujr@tu.edu.iq

Article info.

Article history:
- Received 4 Dec 2022
- Accepted 24 Jan 2023
- Available online 1 Mar 2023

Keywords:
- Women's participation.
- Human rights.
- Women's politics.

Abstract: Women's participation in decision making continues to be a subject of debate and receives the attention of international community and the attention of democracy and human rights activists given that women are considered half the society. However, human civilization has lived for long periods of time without recognizing the true role of women and has not granted them their rights fairly compared to the other half of the society, which affected women's participation in public life and their political, civilized and cultural output and resulted in women and feminists movements having to fight for long periods of time for the recognition of women as humans who have the full human and basic rights and as fully qualified citizens. Although there were improvements in many aspects of Women's position in society , the prevailing societal, cultural and legal structures, which often are considered sacred, continue to deepen discrimination against women, particularly, in the Arab region, which continued the gender discrimination against women and this required the international community to strongly stand with women to guarantee women's rights both locally and internationally and to eliminate any discrimination against them, which guarantees securing local and international protection of women's rights in all aspects of life, in particular, political participation and attaining to public office with no restrictions or obstacles on the way.

© 2023 TUJR, College of Right, Tikrit University

ضمانات تفعيل مشاركة المرأة سياسياً وفقاً للمواثيق الدولية

د. ضياء مصلح مهدي صالح
الدائرة القانونية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بغداد، العراق
tujr@tu.edu.iq

معلومات البحث :

تواريخ البحث:
- الاستلام : ٤ / كانون الاول / ٢٠٢٢
- القبول : ٢٤ / كانون الثاني / ٢٠٢٣
- النشر المباشر : ١/ آذار /٢٠٢٣

الكلمات المفتاحية :
- مشاركة المرأة.
- حقوق الانسان.
- سياسة المرأة.

الخلاصة: لا تزال قضية مشاركة المرأة في صنع القرار مسألة خلافية تستقطب أنظار المجتمع الدولي بأسره وجميع ناشطي المجال الديمقراطي وحقوق الإنسان، على إعتبارها نصف لمجتمع. لاسيما وأن الحضارة الإنسانية عاشت لفترات طويلة غير مدركة للدور الحقيقي للمرأة ولم تمنحها الحقوق العادلة بالمقارنة مع النصف الآخر من المجتمع، الأمر الذي أثر سلباً على مشاركتها في الحياة العامة وإنتاج المرأة السياسي والثقافي والحضاري، لذا كان على النساء وعلى الحركة النسوية أن تكافح لفترات طويلة من أجل الاعتراف بالمرأة كإنسانة بكامل حقوقها الإنسانية الأساسية وكمواطنة كاملة الأهلية، وبالرغم من التحسن الذي طرأ على أوضاع المرأة من نواح عديدة، إلا أن البُنى القانونية والثقافية والمجتمعية والإجتماعية الشائعة والأحكام السابقة التي لطالما أتخذت شكل القداسة لم تزل تُعمق التمييز تجاه المرأة، لاسيما في المنطقة العربية، الأمر الذي أدى الى أستمرار النزعة الدنيوية والنوع الإجتماعي (التمييز النوعي ضد المرأة)، الامر الذي استدعى من المجتمع الدولي وقفة جدية لضمان تمتع المرأة بكافة الحقوق المكفولة لها دولياً ومحلياً، والقضاء على التمييز بينها وبين الرجل بما يؤمن مشاركتها الفاعلة في كافة مناحي الحياة وخاصةً السياسية منها وتولي مناصب قيادية بعيدا عن القيود والمعوقات التي تواجهها.

© ٢٠٢٣, كلية الحقوق، جامعة تكريت

المقدمة :

لقد أصبحت الدراسات حول المرأة من أبرز الدراسات في الوقت المعاصر، ويتجلى ذلك مع إزدياد الوعي باهمية إشتراك المرأة في بناء المجتمع وتنميتهُ، وكذلك ضمان الحقوق العادلة لها، خاصةً في المجتمعات العربية التي سبق لها وأن صادقت على الكثير من الإتفاقيات والمعاهدات التي جاءت بعد الإعلان العالمي لحقوق الأنسان. مثل إتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة، لاسيما وأن موضوع المرأة وحقوقها تمكن من فرض نفسه على ارض الواقع، وتحولت العديد من مطالب المرأة إلى قوانين حقيقية فاعلة في العديد من الدول العربية، بيد أن موضوع النهوض بوضعية المرأة يبقى أمرا مهماً، يستوجب تعاضد جهود كافة مكونات المجتمع، خصوصاً في ظل الأزمات السياسية والأقتصادية والأجتماعية السائدة حالياً، خاصةً في الدول العربية التي تعتبر المرأة مواطنة من الدرجة الثانية، وهذا ما

يستلزم منا تسليط الضوء على النصوص القانونية الدولية، التي تؤسس مبدأ احترام حقوق المرأة السياسية، سواء من خلال الترشح والانتخاب، أو تقلد الوظائف العامة والعليا في الدولة بنسب متساوية، بحيث لا يطغى عنصر الجنس على التعيين، بل يكون التنافس الإيجابي نهجاً متبعاً، والوقوف عند المفاهيم المتعلقة بالموضوع وبيان مدى تمكين المرأة من اداء هذا الدور من عدمه.

اولا: أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث لتوضيح درجة أهتمام المجتمع الدولي والمحلي والمرأة ذاتها بالجانب السياسي ومن ثم اهمية مشاركتها او احجام دورها في المشاركة السياسية واثرها في الحياة بمختلف جوانبها، وتأسيس قواعد المساواة لعزيز مفهوم المشاركة السياسية والإدارية دون تمييز بين المرأة والرجل.

ثانيا: اهداف البحث:

١_ إستجلاء معنى مشاركة المرأة في المجال السياسي.

٢_ طرق تعزيز هذه المشاركة.

٣_ تسليط الضوء على الحالات المعتادة والعرضية للمشاركه السياسية للمرأة.

٤- التوقف عند اهم ضمانات حقوق المرأة الدولية على المستوى السياسي.

٥- إضهار الفاعلية لنظام الكوتا ودورهُ في تعزيز المشاركة السياسية للمرأة العراقية.

ثالثا: أشكالية البحث:

رغم الجهود الدولية التي تسعى لترسيخ وتعزيز احترام حقوق للمرأة السياسية منة خلال الكثير من التشريعات والأتفاقيات، إلا انها لا تزال دون المستوى المطلوب من الناحية الواقعية، لذلك توجد اسئلة فرعية تهدف الدراسة الاجابة عليها وهي :

١_ ماهي اسباب ضعف المشاركة في العمل السياسي للمرأة ؟

٢_ ماهي المعوقات التي تمنع المشاركة السياسية للمرأة ؟

٣_ بيان الوسائل التي يمكن الأعتماد عليها لتفعيل الدور السياسي للمرأة ؟

٤_ بيان أمكانية المرأة للمشاركة في الحياة العامة من خلال تولي المناصب القيادية ؟

٥_ ماهي الضمانات الدولية لحق المرأة السياسي ؟

٦_ ما دور نظام الكوتا بالنسبة للمرأة العراقية لتفعيل مشاركتها السياسية ؟

رابعا: فرضية البحث:

تفترض الدراسة إن منح المرأة كافة حقوقها المكفولة لها في الأتفاقيات الدولية امر مهم لتمكينها من المشاركة السياسية وفق نظام المواءمة بين المواثيق الدولية وتشريعات الدول، وعلى الخلاف من ذلك لا يجب ان يُقصر دور المرأة لإعتلاء المناصب فقط ولكن يجب ابراز دور مشاركتها السياسية المتمثلة في صناعة واتخاذ القرارات السياسية.

خامسا: منهج البحث:

اعتمدنا من خلال بحثنا على النهج التحليلي كلما لزم الامر ذلك.

سادسا: هيكليه البحث: إتساقاً مع ما تقدم سنحاول تقسيم البحث لثلاث مباحث وعلى النحو التالي:

المبحث الأول

المشاركة السياسية للمرأة مفهوماً وصوراً

تمكنت المرأة وبجدارة عالية في خضم التنافس والتلوث السياسي ان تشكل نقطة انطلاق حقيقة واعادة التوازن لدعم الوضع السياسي من خلال جعلها وجهاً حقيقاً وعنصراً فاعلاً لتمثيل فئات المجتمع ونقل معاناة نظيرتها أو غيرهم إلى المعترك السياسي، وان الكثير من الادبيات تؤكد ان المرأة العراقية امرأة تتحمل الظروف وتسعى بكل الاوقات إلى ترك بصمتها في المجتمع في كل المجالات، الامر الذي استلزم ازالة ما موجود من عقبات وعوائق كانت تحول دون تمكين المرأة سياسياً كي تمارس كافة حقوقها وهو ما نراه في مجتمعين مختلفين تماما اذ منح الاول المرأة رأس الهرم في الدولة سواء كانت رئيسة ام رئيس وزراء ام برلمانية والثاني تظهر فيه مقهورة تواجه العادات والتقاليد أو قد تمنعها الظروف بمختلف اشكالها من المطالبة أو ممارسة حقوقها، ليثير ذلك تساؤلا مهما حول مفهوم مشاركة المرأة سياسياً وماهي طبيعة مشاركتها السياسية في المجتمع وماهي صورها؟ وهو ما سنتوقف عنده في المطلبين الآتيين ووفق التفصيل ادناه:

المطلب الأول / مدخل مفاهيمي في المشاركة السياسية

شهد القرن الاخير ثورة حقيقية لتنامي وزيادة الوعي بقضايا عديدة تمس حقوق الانسان سيما المساواة والتمكين والديمقراطية الامر الذي حدا بأغلب الدول ان لم يكن جمعيها الدعوة إلى ابرام اتفاقات ووثائق دولية اخرى أو الانضمام والمصادقة على ما موجود منها، ومن ثم العمل على موائمتها مع دستورها وتشريعاتها الوطنية الاخرى، وهذه الوثائق اما تكون عامة تتناول حقوق الانسان والفئات المشمولة بها أو خاصة بفئة معينة وجل اهتمام هذه الوثائق ركز على حقوق المرأة والطفل وما يهمنا في

دراستنا هذه المرأة فقط، وهذا الاهتمام هو خطوة مهمة لدعم مشاركة المرأة في جميع المجالات وبالأخص المشاركة السياسية.

المشاركة بصورة عامة تعني القيام بعمل أو دور ما أيا كان نوعه سياسي اقتصادي اجتماعي تعليمي، ويقصد بالمشاركة السياسية القيام بدور أو مهمة سياسية، لذلك تم تعريفها من وجهات نظر مختلفة اذ قيل بانها "نشاط للمواطن الهادف إلى التأثير في القرار الحكومي وان اتساع نطاقها يعد من اهم مميزات الدولة الحديثة انطلاقا من مبدأ حق المواطنة وهو حق الافراد في التعبير عن آرائهم ومعتقداتهم على انظمة الحكم التي يعيشون في ظلها"[١]، او هي "قدرة مجموعة من المواطنين والمواطنات في التعبير عن آرائهم والتأثير في عمليات صناعة القرار وذلك اما بشكل مباشر او من خلال من ينوبون عنهم، مستخدمين لتحقيق ذلك الاساليب المادية والمعنوية التعبيرية"[٢]، وتُعرف المشاركة السياسية للمرأة بأنها "الاندماج في ممارسة الاشكال المتعددة للعمل العام مثل المشاركة في تنظيم الحملات الانتخابية، الترشح لمجالس النيابة والبلدية، الانتخاب، المناصب العليا التي تقوم بصناعة القرار، الوزارات، والاحزاب السياسية"[٣].

اذن هي أي نشاط يستهدف من ورائه المواطن التأثير على القرار السياسي من خلال التعبير عن آرائهم بطرق مختلفة كالانتخاب أو الاستفتاء أو المشاركة في الاعتراض إلى غير ذلك من الطرق الديمقراطية، ومن ذلك يتبين بأن خصائص المشاركة السياسية للمرأة تتمثل بالاتي:

١_ الفعل : أي الانشطة الايجابية التي تحقق الاهداف المبتغاة من كل عمل سياسي.

٢_ التطوع : أي ان يؤدي الفرد عملية المشاركة السياسية طواعيةً واختيارياً بعيداً عن الضغوط، وهذه المشاركة تنبع من أحساسه بالمسؤولية ازاء قضايا المجتمع.

---

[١] _ سعد اسماعيل علي ، مقدمة في علم الأجتماع السياسى، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، ١٩٨٧، ص٣٦٣.

[٢] _ إيمان بيبرس، المشاركةّ السياسيةّ للمرأة في الوطن العربي ، جمعية نهوض وتنمية المرأة، القاهرة، مصر، ١٩٩٩،ب.ت.

[٣] _ سامية صالح، المشاركةّ السياسيةّ للمرأة وقوى التغيير الأجتماعي ، ط ١، كلية التربية ، جامعة عبن شمس، مصر، ٢٠٠٥ ، ب.ت.

٣_ الاختيار: يقصد به اعطاء الحق للمشاركين من خلال تقديم المساعدة والدعم للعملية السياسية وللقادة السياسيين إذا ما تعارضت العملية السياسية وجهود الحكومة مع المصالحهم والأهدافهم المشروعة لهم[١].

ومن الاطر التي يشارك فيها الفرد بصورة عامة سياسياً للتأثير في الجهات المسؤولة أو صانعة القرار السياسي المشاركة من خلال التصويت في الانتخابات أيا كان نوعها أو المشاركة في طلب اعادتها أو مشاركته في الأستفتاء الشعبي أو بالمقابل مشاركته في الاعتراض الشعبي أو الإشتراك في الاقتراح الشعبي وحسب النظام الدستوري لكل دولة، أي ان الاتساع في الاطر هذه يؤدي للحد من أي عملية إستغلال للسلطة يقوم به السياسيين، مما يعد تلك المشاركة أساس تستند إليه الديمقراطية في الدولة وان اتاحة أي فرصة للمشاركة السياسية انما ينم عن تقدم الدولة ورقيها سياسياً، ومن ثم تعد اهم محرك لعملية التنمية المستدامة بكل انواعها لاسيما التركيز على العامل البشري فضلاً عن تعزيز شرعية ذلك النظام.

المطلب الثاني / صور مشاركة المرأة سياسياً

هنالك صور عديدة ومتنوعه لمشاركة المرأة سياسياً بعضها يكون مألوفا وذلك للقيام به بشكل مستمر وفعال وان كانت نسبة ذلك القيام لا تتناسب مع ما نطمح اليه، والبعض الاخر غير مألوف أي عارض وطارئ، ونذكر منها:

١_ **حق الانتخاب:** يُعد الأنتخاب من الحقوق الطبيعية التي يمارسها المواطن بكل حرية ليختار من لديه القدرة على تمثيله ، كما وله الحق في الامتناع عن ممارسة هذا الحق، كما ويعتبر الانتخاب أحد الوسائل الديمقراطية والتي تهدف الى ايصال الحكام الى المناصب العليا والنافذة بالدولة[٢]، لاسيما وأن المرأة عند مشاركتها في التصويت لإختيار المرشحين هو احد صور المشاركة السياسية أي الذهاب لصناديق الاقتراع والادلاء بصوتها بكل حرية وشفافية[٣].

---

[١]_ صالحة سهيل العامري ، دور المراة الأمارتية في المشاركةّ السياسيةّ، رسالة ماجستير، كلية الآداب و العلوم، جامعة الشرق الاوسط ، ٢٠١٣، ص٢٠.

[٢]_ ناظم الجاسور ، موسوعة علم السياسة ، ط 1 ، مجدلاوي للنشر و التوزيع ، عمان ، الاردن،٢٠٠٤، ص ٨٣ .

[٣]_ جينا شيريلو، كارولين رودي، تحليل شامل للعملية الأنتخابية والسياسية في العراق حسب النوع الإجتماعي، المؤسسة الدولية للنظم الإنتخابية ، ٢٠١٩، ص١٥.

٢_ **حق الترشح:** انطلاقا من تحقيق مبدأ مساواة المرأة بالرجل ، فقد أصبحت المرأة قادرة على المشاركة السياسية، وتنمية وإثبات انتمائها الى بلدها ومجتمعها، لتثبت القدرة على تحمل أعبائه وصنع القرار السياسي، وقد أجمعت معظم الدساتير على وجوب توافر شروط معينة للترشح وهما شرطي السن والجنسية، فضلاً عن مجموعة الضمانات التي تؤكد على ممارسة هذا الحق، مع ضرورة إبتعاد هذه الشروط عن اساس الجنس، الدين، العقيدة وغيرها من الامور نظرا لان جميع المواطنين سواسية أمام القانون[١]، ومن الجدير ذكره ان هنالك مجموعة من الدول التي كفلت لمواطنيها حق المساواة مما سمح للمرأة بالترشح للأنتخابات الرئاسية والفوز بها وهو ما نلاحظهُ اليوم من مشاركة حقيقية للنساء في أنتخابات البرلمان العراقي فضلاً عن الامتياز الذي منح لهن والمتمثل بالكوتا النسوية أي يتم اختيار امرأة من بين ثلاث رجال[٢].

٣_ **الحق في تولي الوظائف العامة:** يعتبر حق العمل وتولي المناصب مصدرا هامالأي مواطن لتأمين دخل ثابت وحياة كريمة أولا والنهوض بالمجتمع وتقدمه وخدمته ثانيا، وجاء هذا الحق ليتناسب مع مبدأ تحقيق المساواة ومنح فرصة العمل لجميع المواطنين وشغل المناصب العامة بناء على القدرات والمؤهلات والخبرات التي تتيح للمواطن تقديم الحلول والقيام بمهامه ومسؤولياته الوظيفية على أتم وجه بعيدا عن اشكال التمييز بين الجنسين أو على اساس المحسوبية وتقديم مواطن على آخر، اضافة الى صرف الاجور المتناسبة مع حجم العمل مع الاحتفاظ بحق العامل في ما يترتب من امتيازات في وظيفته[٣]، اذ ان تولي المرآه للمناصب القيادية والمتقدمة في الدولة يعد تحقيقاً لمبدأ المساواة الذي نصت عليه الوثائق الدولية والتشريعات والقوانين الوطنية[٤]، ولم يكن الامر مقصوراً على تولي المرأة

---

[١] _ محمد مقداد ، المرأة والمشاركه السياسية في الاردن : دراسة تحليلية واحصائية في ضوء نتائج الأنتخابات النيابية للعام ٢٠٠٥، بحث منشور في مجلة المناره للدراسات و البحوث ، جامعة آل البيت ، مجلد١٦ ، العدد ١ ، ٢٠١٣، ص٢٨٩.

[٢] _ د. حسام الدين علي مجيد، د. زالة سعيد يحيى الخطاط، نظام الكوتا النسوية بوصفه مدخلا لبناء المجتمعالعادل: دراسة في تمكين المراة الكردستانية ، بحث منشور في مجلة العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، كلية العلوم السياسية ، العدد٥٥، ٢٠١٨ ، ص ٣٢٠.

[٣] _ دعاء مسلم العش ،الحقوق السياسية للمراة في التشريع الاردني و الشريعة الإسلامية ، رسالة ماجستير ، جامعة الشرق الأوسط ، كلية الحقوق ، ٢٠٢٠ ، ص ٢٢.

[٤] _ الامم المتحدة، ارتفاع نسبة تمثيل المراة في المناصب القيادية ،لكن تحقيق التكافؤ بين الجنسين قد يستغرق قرناً، مقال منشور على الموقع الألكتروني https://news.un.org/ar/story/2019/03/1028771 ، تاريخ زيارة الموقع في ٢٠٢٢/٩/١٩.

لمناصب في السلك الدبلوماسي للدولة بل تعداه الى المشاركة الفاعلة في الجانب العسكري اذ وصلت المرأة إلى رتب متقدمة عميد أو عقيد...الخ.

٤_ وكذلك ومن اهم صور المشاركة ما نشاهده من حملات انتخابية لزيادة وعي المواطن وتعزيز مشاركته في عملية الانتخابات من خلال القيام بعقد مؤتمرات أو ندوات مع الفئات التي يحق لها المشاركة أو اعداد كتيبات وكراريس توضح اهمية المشاركة ودورها في تعزيز الهوية الوطنية[١].

٥_ ومن الصور المألوفة كذلك انتساب المرأة وعضويتها في الاتحادات والنقابات التي تدعو لمعالجة جميع القضايا في المجتمع أو إنضمامها للاحزاب السياسية، وكل ذلك في حدود القانون دون الوصول إلى مرحلة استخدام أموال في العملية السياسية بصورة غير قانونية[٢]، اذ ان ما نشاهده اليوم من مشاركة نسوية فاعلة في المنظمات المدنية للمجتمع بكافة مجالاتها لتصل بصوتها إلى صانعي القرار السياسي ولتعزيز دورها في ذلك القرار خير دليل على سعيها ورغبتها للمشاركة في المجال السياسي.

٦_ اما المؤقتة أو العارضة من صور مشاركة المرأة في المجال السياسي فهي الأحتجاجات والاعتصامات والمظاهرات، وكذلك القيام بنقد الحكومة من خلال التعبير عن الراي وانتقاد عمل حكومي معين وطرح البديل الذي يكون اكثر اتساقا مع الواقع لضمان حقوقها وهذه الصور لا تتحقق الا اذا كان لمشاركة المرأة اثرا ايجابيا، ففي حالة ما اذا كان الاثر سلبي كتقاعسها عن اداء دورها بالرغم من توافر الحقوق وتوفر كفاءات لا تترشح لحجج ضعيفة وواهية مثل الاعتقاد بالأحقية السياسية للرجل فقط واقتصار دور المرأة على البيت والاطفال والاعتقاد بكون فرصتها بالفوز ضعيفة الامر الذي يؤدي الى ايصال اناس لا يستحقون ان يصلو ، بالإضافة الى كل ذلك كان للمرأة دور بارز في الاعلام فهي ظهرت كصحفية ومذيعة وكاتبة في البرامج السمعية والمراية والاعلام الالكتروني والذي يعد من اهم الوسائل التي تتيح للمرأة الدخول في المعترك السياسي.

ولا مناص من أن مشاركة المرأة الفاعلة في مؤتمرات دولية وأقليمية لتمثيل دولتها في الخارج يساعد على تمكين المرأة من القيام بدورها وتوعيتها بأمور المجتمع المحلي والدولي وبان يكون لها رؤى في حل قضايا المجتمع وهذا ان دل على شيء فانه يدل على اهتمام المرأة واحساسها العالي بضرورة مشاركة وتأكيد حضور المرأة السياسي ونجاحها في القيام بذلك.

---

[١]_ هيئة الأمم المتحدة ، العمليات الأنتخابية الشاملة للجميع : دليل لهيئات إدارة الانتخابات حول تعزيز المساواة في النوع الأجتماعي و مشاركة المرأة ، ٢٠١٩،ص٣.

[٢]_ د.هويدا عدلى واخرون، المشاركة السياسية للمرأة ، ط ١، مؤسسة فريدريش ايبرت ، مصر ، ٢٠١٧، ص٤٧-٥٠.

المبـحث الثـاني

التوجه الدولي نحو المشاركة السياسية للمرأة وما يواجهه من تحديات

أن الجهود الدولية تتظافر لتمكين المرأة، وللقضاء على التمييز المجحف بحقها، واتاحة المجال امامها للمساهمة في كافة ميادين الحياة أسوةً بالرجل، اعترافا منها بمكانة المرأة وأهمية دورها في المجتمع، بيد أننا نلمس رغم كل هذه الجهود العديد من المعوقات والمصاعب التي تقف في طريق المرأة وتمنع ذلك، ولبيان كل من ذلك سنحاول تفصيل ذلك من خلال مطلبيين وكما يلي :

المطلب الأول / المعوقات التي تعترض مشاركة المرأة في المجال السياسي

ان مشاركة المرأة في الحياة السياسية تتأثر بعوامل كثيرة الامر الذي يعيق تحقيقها أو الوصول إلى الهدف المنشود من تلك المشاركة، الامر الذي استلزم الوقوف عند تلك المعوقات ومن اهمها:

اولا: العرف أو العادة والتقليد الأجتماعي الذي يولد لدى المرأة شعور سلبي بالمشاركة ومن ثم الابتعاد عن العمل السياسي بكافة صوره، الامر الذي يترتب عليه عدم ممارسة أو فقدان لاهم حق من حقوقها، سيما ما نراه في بعض المجتمعات العربية التي حاولت وضع حاجز التقاليد والاعراف معوقاً اساسياً امام مشاركتها السياسية على اساس ان المرأة خلقت للبيت ولتربية اطفالها[١].

ثانيا: النشأة الأجتماعية الخاطئة والدور الأجتماعي المنوط بالمرأة أورثها نظرة سلبية تجاه قدراتها ، وأغلب تلك الادوار تتصف بنكران الذات مما يخلق عامل خوف حقيقي وشعور بنقص القدرات أو الاحساس بعدم الايمان بالقدرات الامر الذي يولد لديها الشعور بعدم المشاركة في المجال السياسي.

ثالثا: يمكن أعتبار عامل الخوف الذي لحق بعدد من العوائل في الانظمة القمعية والدكتاتورية عاملاً مهما لتجنب المرأة الخوض في العمل السياسي سيما التعرض للسجن في اماكن مظلمة أو التعرض للضرب والاهانة بسبب الآراء السياسية أو التعبير عن راي ما أو معارضة سياسة نظام أو حكومة معينة.

رابعا: تتعلق العقبة الاخرى بالهيكل السلطوي الذي يشكل مجتمعاتنا، وتبقي المرأة في وضع التبعية، ولهذا السبب نحن مترددات جدّاً في استخدام مفهوم تمكين المرأة، كذلك الحال بالنسبة للقوالب النمطية

---

[١] _ باسم الصقر، عبد الرحمن رزق، مشاركة المراة اليمنية في مفاوضات السلام : التحديات والفرص ، بحث منشور في وقائع مؤتمر مشاركة المراة في السلام ، الأمن و العمليات الأنتقالية في العالم العربي ، تنظيم مؤسسة فريدريش أيبرت و مساواة / مركز دراسات المراة ، بيروت ، ٢٠١٧، ص ٢٧٦.

الجنسانية المتجذرة في مجتمعاتنا وأسطورة الهوية الأنثوية الهشّة والعاطفية والحساسة التي تَصِمُها، مما يؤدي إلى افتقار المرأة إلى الرغبة وعدم القدرة على إدارة المفاوضات الصعبة[١].

خامسا: الانتماء السياسي لمجموعة نخب النساء، فقد ثبت أن الأحزاب السياسية تستغلّ المرأة وتستخدمها لتكون نصيرة لها، وليس لتمثيل قضايا المرأة، زيادة على عدم الاستقرار الأمني بوصفه أحد أبرز التحديات، والاغتيالات والقتل وغياب الحكومة والسلطات الرسمية، كذلك نقص المعرفة بالدعم الدولي والتمييز الإيجابي الذي تحظى به النساء في جميع أنحاء العالم، اذ ان المرأة في الغالب ليست على دراية جيدة بالقرار ١٣٢٥، ولا باتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، والأتفاقيات والقوانين الدولية الأُخرى التي تساعدها في الضغط من أجل نيل حقوقها[٢].

سادسا: تشكل تداعيات النزاعات المسلحة ما بعدها من تهجير ونزوح وتشرد سببا اضافيا لأضعاف دور المرأة سياسيا، اضافة الى وقوعها ضحية للأعمال الارهابية واستهدافها بالاغتيالات السياسية، مثل تلك التي طالت الناشطات في المجتمع المدني العراقي، فضلاً عن الترسيخ الخاطئ للسياسات الدينية عن صورة المرأة الضعيفة التي يقتصر دورها على خدمة الرجل وتربية الاطفال متناسين تكريم الدين الاسلامي لها ولدورها في المجتمع.

في ظل تلك العوامل وغيرها تجد المرأة نفسها أسيرة ثقافة جامدة تنظر إليها على أنها موضوع أكثر من كونها ذات إنسانية فاعلة، وتضع على جسدها وعلى حركتها قيوداً تجعل تفاعلاتها مقيدة، وتعرضها لصور من القسوة والعنف والإهمال بحيث تحل المرأة ثانياً في معظم الأحيان، وتنتشر هذه الثقافة وتتجذر في المجتمع بشكل عام، وفى المجتمع الريفي والمجتمع المتحضر المكتظ بالمهاجرين من الريف على وجه الخصوص، وتجد هذه الثقافة من يدافع عنها وينتصر لها، حتى من جانب المرأة ذاتها في هذه المجتمعات، فلقد نجحت هذه الثقافة الذكورية في تحويل المرأة نفسها إلى مدافع عن هذه الثقافة، إن الثقافة تحدد أدوار الذكورة والأنوثة على نحو صارم، ومن ثم فإنها تضع إطاراً يتحرك فيه كل من الرجل والمرأة، ويكون الخروج عليه ضرباً من الانحراف أو العيب، ورغم دخول الحداثة بتجلياتها المختلفة، إلا أن الأطر الثقافية لاتزال تحدد الأدوار الخاصة بالذكور والإناث وتعمق صور التمييز بينهما، بحيث نجد أن أفكاراً مثل تلك التي تقول باستقلال المرأة أو مساواتها بالرجل لاتزال بعيدة المنال،

---

[١] _ ليليان هولز – فرنش، السلام والعمليات الانتقالية: ما الدور الذي يُسمح للمرأة بأدائه؟، بحث منشور في وقائع مؤتمر مشاركة المراة في السلام ، الأمن و العمليات الأنتقالية في العالم العربي ، تنظيم مؤسسة فريدريش أيبرت ومساواة / مركز دراسات المراة ، بيروت ، ٢٠١٧ ، ص ١٩٦.

[٢] _ باسم الصقر، عبد الرحمن رزق، مرجع سابق، ص ٢٧٧_٢٧٨.

بيد أن مشاركة المرأة في الحياة العامة، لا يمنحها استقلال ومساواة مع الرجل، وأكثر من هذا فإن المجتمع يفرز أنماطاً من الخطاب المعادي لفكرة مشاركة المرأة، وهو خطاب ينتشر ويجد له أنصارا في كل مكان، وتدريجياً يقترب من دوائر التأثير السياسي[١].

المطلب الثاني / الجهود الدولية وفاعليتها لتعزيز مشاركة المرأة المجال السياسي

من الواجب الاعتراف بأهمية الدور الذي تؤديه المرأة وتعزيز الجهود الرامية الى ترسيخ قيم المساواة والقضاء على التمييز بين الجنسين (الرجل والمرأة)، وتمهيد الطريق امامها للمشاركة في جميع ميادين الحياة الإقتصادية والسياسية والإجتماعية والثقافية، ، وتأسيساً على ذلك جاءت المواثيق والاتفاقيات الدولية لترسيخ هذه المبادئ في ظل القواعد القانونية وحث الدول الأطراف فيها على الالتزام بها وتطبيقها، ولعل ابرز هذه القواعد ما جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨، فقد نص على "لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر..."[٢]، كذلك نص على "كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أي تفرقة"[٣]، فضلاً عن التأكيد على حق المشاركة في الحياة العامة وتسنم المناصب، سواءً بشكل مباشر أو من خلال ممثلين يتم إختيارهم بحرية، بالإضافة الى حق تقلد الوظائف العامة[٤].

كذلك جاءت اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة لعام ١٩٥٢، لتمنح المرأة حق التصويت في كافة الإنتخابات، ولها الأهلية على أن تُنتخب في جميع الهيئات المُنتخبة بالأقتراع العام، وتسنم المناصب العامة، وإشغال جميع الوظائف العامة المنشأة التي ينُص عليها التشريع الوطني، بشروط تساوي بينها وبين الرجل دون تمييز[٥]، وهو ذات الامر نلتمسهُ في اتفاقية القضاء علي كافة اشكال التمييز العنصري لعام ١٩٥٦، حيث الزمت كافة الدول المتفقة عليها بحظر جميع اعمال التمييز العنصري وعدم القيام بأي عمل او نشاط يشكل تمييزاً عنصرياً، او حماية او تشجيع اي تمييز عنصري يصدر عن شخص او منظمة، كذلك اوجبت عليها منع اي دعاية او نشر لأفكار تتضمن تمييزا عنصريا،

---

[١] _ د. هويدا عدلى واخرون، مرجع سابق، ص١٠٦.

[٢] _ المادة (٢) الأعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨.

[٣] _ المادة (٧) الأعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨.

[٤] _ المادة (٢١) الأعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨.

[٥] _ المواد (١ ،٢ ،٣) أتفاقية الحقوق السياسية للمراة لعام ١٩٥٢.

بالإضافة الى ضرورة أن تتعهد الدول الاطراف بضمان حق كل شخص دون تمييز بالمساواة امام القانون، خاصةً ما يضمن التمتع بجميع الحقوق، بما في ذلك الحقوق السياسية، ولا سيما الحق في المشاركة في الانتخابات (التصويت والترشيح) على اساس المساوات في الأقتراع العام ، والمشاركة في الحكم و إدارة الشؤون العامة وبمختلف المستويات، وتولي المناصب العامة على قدم المساواة[١].

كما أن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أكد على أحقية جميع المواطنين بالترشيح والتصويت في الانتخابات[٢]، وشدد على اهمية المساواة امام القانون ودوره في حظر التمييز[٣]، ولم يختلف عن سابقه اذ نص العهد الدولي الخاص بالحقوق الأقتصادية والإجتماعية و الثقافية بأن "تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد بضمان مساواة الذكور والإناث في حق التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنصوص عليها في هذا العهد"[٤].

اما في سياق أتفاقية القضاء على جميع إشكال التمييز ضد المرأة فقد احدثت تقدم ونقلة نوعية فيما يخص التعريفات الخاصة بالتمييز وتحقيق المساواة، حيث عرفت التمييز على اساس الجنس بأنه "اي تفرقة او استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس، ويكون من آثاره أو أغراضه النيل من الاعتراف للمرأة على أساس تساوى الرجل والمرأة بحقوق الإنسان، والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، أو إبطال الاعتراف للمرأة بهذه الحقوق أو ممارستها لها بغض النظر عن حالتها الزوجية"[٥]، وجاء بالمادة (٥) إلزام الدول بالعمل على تعديل الأنماط السائدة للسلوكيات الثقافية والإجتماعية للرجل والمرأة بدون تمييز، وأن تقوم الدولة بتطبيق معايير المساواة في المجال (العام والخاص) على حد سواء، وتعد هذه المادة بالغة الأهمية لمجتمعنا لأن التمييز القائم بين الرجال والنساء له جذور اجتماعية وثقافية، ولا يتطلب فقط سن تشريعات أو اتخاذ عدد من التدابير والإجراءات فحسب، بل أن القضاء على التمييز يتطلب رؤية شاملة ومتكاملة فيما يتعلق بالتشريعات وأعتماد استراتيجية وطنية وسياسة عامة لإدماج قضايا المساواة بين الجنسين في جميع المجالات وبمختلف المستويات، وإجراء عمليات المتابعة والتقييم في كافة مجالات

---

[١] _ المادتين (١، ٥) إتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز العنصري لعام ١٩٥٦.

[٢] _ المادة (٢٥) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية لعام ١٩٦٦.

[٣] _ المادة (٢٦) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦.

[٤] _ المادة (٣) العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية و الأجتماعية و الثقافية لعام ١٩٦٦.

[٥] – المادة (١) أتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المراة (السيداو) لعام ١٩٧٩.

السياسية والاجتماعية والاقتصادية لغرض الوصول إلى الهدف النهائي المتمثل بتحقيق المساواة بين (الرجل والمرأة).

أما بخصوص التصويت في الانتخابات والمشاركة السياسية، فقد أشارت الاتفاقية ومن خلال بنود تفصيلية الى مطالبة الدولة باتخاذ كافة الإجراءات المناسبة للقضاء على تمييز المرأة في المجالات السياسية والعامة للدولة، وخاصةً ما يكفل الحق للمرأة على قدم المساواة مع الرجل في[١]:

أ _ التصويت في كافة الإنتخابات والأستفتاءات العامة، واهلية الانتخاب لكل الهيئات التي يتم إنتخاب أعضاؤها من خلال الاقتراع العام.

ب _ السماح بمشاركة صياغة سياسات الحكومة وتنفيذ تلك السياسات، وفى تسنم الوظائف العامة والإشتغال في جميع المهام العامة على كافة مستويات الحكومة.

ج _ الإشتراك في كل المنظمات والجمعيات (المدنية) غير الحكومية التي تعنى بالمجالات العامة وسياسة الدولة.

وفي عام ٢٠٠٠ دخل حيز التنفيذ البروتوكول الأختياري المقترن بأتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة ، ووفر لمن يُنتهك حقها من النساء سبيلاً للسعي نحو تحقيق معالجة دولية، وكذلك وفر آليتين لمحاسبة الحكومات على التزامها بالاتفاقية[٢].

وعلى الصعيد ذاته برز دور الاتفاقيات الدولية الاقليمية لتؤكد على حق المشاركة السياسية للمرأة ومساواتها مع الرجل فيما يخص جميع الحقوق التي أوردتها الإتفاقيات، منها الاتفاقية الاوروبية لحقوق الانسان لعام ١٩٥٠[٣]، والأتفاقية الامريكية لحقوق الانسان لعام ١٩٦٩[٤].

كما اولت الامم المتحدة موضوع المشاركة في الحياة السياسية للمرأة اهمية بالغة سيما بعد اصدار مجلس الامن للقرار ١٣٢٥ الذي يعتبر بمثابة الإطار القانوني والسياسي التاريخي للاعتراف بأهمية المشاركة السياسية للمرأة وإدراج منظور النوع الأجتماعي في مفاوضات السلام، وتخطيط البرامج الإنسانية، وعمليات بناء السلام وحفظ السلام بعد انتهاء الصراعات، ويدعو القرار ١٣٢٥ إلى :

١_ مشاركة المرأة في صنع القرار وعلى جميع المستويات.

---

[١] _ المادة (٧) اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المراة (السيداو) لعام ١٩٧٩.

[٢] _ ريم ضيف عبد المجيد التكريتي، الدور السياسي للمرأة العربية (٢٠٠٣ – ٢٠١٧) المرأة العراقية حاله دراسة، رسالة ماجستير ، جامعة آل البيت ، معهد بيت الحكمة للعلوم السياسية ، ٢٠١٨، ص٤٠.

[٣] _ المادة (١٤) الاتفاقية الاوروبية لحقوق الانسان لعام ١٩٥٠.

[٤] _ المواد (٢٣– ٢٥) الأتفاقية الامريكية لحقوق الانسان لعام ١٩٦٩.

٢_ منع أي مظهر للعنف تجاه المرأة من خلال تعزيز حقوقها والمساءلة وإنفاذ القانون.

٣_ إعمام ودمج المنظور الجنساني في عمليات بناء وحفظ السلام.

وعلى الرغم من كل هذه القواعد السابقة الا أن الفجوة لا تزال كبيرة بين الإجراءات والتدابير التي نصت عليها هذه الاتفاقيات من جهة، وبين ما تم تطبيقهُ من تشريعات وسياسات عامة من جهة أخرى، فما اتخذته الدولة من خطوات لتمكين المرأة من المشاركة في المجالات السياسية غير كاف، بالإضافة لما تواجهه المرأة من تمييز والمتعلق بالوصول إلى مواقع اتخاذ القرار على مستوى مؤسسات الدولة والمجتمع المدني والأحزاب.

ويتبادر الى الذهن تساؤل مهم موجه الى المجتمع الدولي والمحلي على حدٍ سواءٍ حول ما اهمية او فائدة هذا الكم من الاتفاقيات والمواثيق والقرارات الدولية وما تحتوي من نصوص صريحة وواضحة بخصوص ضمان حق المرأة للمشاركة في الحياة السياسية خاصةً، ومنع التمييز ضدها وتمكين المرأة من اداء دورها في المجتمع عامة...الخ من نصوص في ضل ما نشهده ونلمسه في الواقع من تهميش صريح ومتعمد لدورها المهم في المجتمع من قبل البيئة المحيطة بها او من قبل الدولة على حد سواء، فهل من سبيل لإلغاء العمل بنظام الكوتا المحدد المقاعد وافساح المجال للمرأة في الترشيح والانتخاب غير المحدد المقاعد اسوة بأخيها الرجل استنادا لكل هذه النصوص والتشريعات القانونية التي نادت وتنادي بمنع التمييز ضد المرأة على اساس الجنس ام سيكون نصيبها من هذه النصوص تطبيق الفُتات منها فقط؟.

المبحث الثالث

فاعلية نظام الكوتا ومشاركة المرأة العراقية في المجال السياسي

منح دستور العراق للعام ٢٠٠٥ المرأة حق المشاركة في الحياة السياسية مساواةً بالرجل وكفل لها هذا الحق دون تمييز كما أوردت المادة ١٤ منه، والتي اكدت بأن العراقيون متساوون امام القانون بدون تمييز بسبب الجنس والعرق والقومية والاصل واللون والمذهب والمعتقد والوضع الأقتصادي، كما أشارت المادة ١٦ من الدستور الى أن تكافؤ الفرص هو حق مكفول لجميع العراقيين وتتكفل الدولة باتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق ذلك، غير انه عاد وخص النساء في المادة ٤٩ منه بنسبة لا تقل عن ٢٥ % من عدد مقاعد البرلمان وهو ما يطلق عليه اسم "الكوتا" والذي عدتهُ معظم الناشطات في الحركة النسائية اول انتصار لهن بعد عام ٢٠٠٣ وكان اول المطالب التي نادت بها الحركات النسائية على اختلاف موقفها من هذا النظام، الا ان اقرار الكوتا يطرح تساؤلا مهما حول هل ان واقع مشاركة المرأة سياسياً وفقاً لنظام الكوتا حقق مساواة حقيقية بين الرجل والمرأة ؟

لولغرض الإجابة عن هذا السؤال نجد ان نظام الكوتا اعطى للمرأة حق المشاركة بنسبة لا تقل عن الربع وكان الهدف منها ان تسهم في تعويد عقل الرجل والمرأة على حد سواء وبصورة واقعية لقيمة المرأة بوصفها شريك في أي عملية لصنع القرار وذلك ما يفسح المجال لها في اوساط صنع القرار هذا من جهة، ومن جهة اخرى نجد ان نظام الكوتا شكل عقبة امام فاعلية مشاركة المرأة العراقية في المجال السياسي وذلك لعدة اسباب منها:

١_ على الرغم من إعطاء نسبة للمرأة العراقية في الأنتخابات النيابية، كان يبدو تمييزا إيجابيا كفله الدستور العراقي، إلا أنها في مآلاتها أضرت بالمرأة العراقية ونالت من سمعتها، حيث تدفع المرأة العراقية ثمن هذا التخصيص الذي أعطى نتائج عكسية، فهو بحسب المتخصصين يسهم في الإضرار بالعراقيات ويزيد من تهميشهن بدل الحد من ضعف مشاركتهن في الحياة السياسية والعزوف عن تواجدهن في مركز صناعة القرار.

٢_ بالرغم من ان الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ وقانون الانتخابات لعام ٢٠٢٠ منح المرأة العراقية حق الترشح والانتخاب الا ان نظام كوتا النساء قد أسهم في تحجيم مشاركتها سياسيا، حيث عمل هذا النظام على تحديد مقاعد المرأة التي ستشغلها في العمل البرلماني، وقد تمت الاشارة الى أن حصة المرأة من نظام الكوتا هي حصة غير عادلة، بمعنى أن هذه الحصص ضاعفت من فرصة فوزها وفق نظام الدوائر الصغيرة التي لا تترشح فيها باعداد كبيرة مما حَجمَ فرصة ترشح المرأة ذات الكفاءة[١].

٣_ ان تخصيص مقاعد الكوتا النسائية محددة في الدستور بما لا يقل عن ٢٥ % أي ممكن أن تكون أكثر من هذه النسبة ولا تقل عن الربع ولكن واقع الحال ان النسبة كانت دائما أقل من الربع بحكم الطريقة الخاطئة لاحتسابها، ومثال ذلك التجارب الأنتخابية الماضية حيث أن إكمال الكوتا الى أن تصل الى الربع بإعادة توزيع مقاعد النساء في القوائم الفائزة بمقعد واحد تطلب استبدال الرجال الفائزين بأرقام عالية بامرأة من نفس القائمة حاصلة على عدد أقل بكثير من الاصوات الحاصل عليها زميلها في ذات القائمة وهذا يتعارض مع المادة ١٤ أعلاه التي تضمنت المساواة بين العراقيين بغض النظر عن الجنس والعرق واللون...الخ.

---

[١]– لقاء موسى الساعدي، قراءة سياسية في دور المرأة بعد عام ٢٠٠٣، ضعف الأداء البرلماني واعتراضات على الكوتا، دراسة متاحة على الموقع الالكتروني https://www.azzaman.com، تاريخ زيارة الموقع ٢٠٢٢/٩/٨.

٤_ كذلك خرق القانون الانتخابي الدستور في المادة ١٥ المتضمنة حق الفرد في الحرية والحياة الأمنة مما يعني حق المرأة بان تنافس انتخابيا في نظام الكوتا وخارجها، وليس إجبارها على التعبير عن حقها أو ممارسته من خلال الكوتا فقط. ولحل هذا التناقض يقترح الخبراء أن يكون للناخب في الدائرة الانتخابية الواحدة صوتان الأول لكوتا النساء والثاني للتصويت العام حيث تخصص نسبة ٢٥% من مقاعد الدائرة الانتخابية للتصويت على المرشحات من النساء ويكون الباقي من مقاعد الدائرة الانتخابية التي تمثل ٧٥ % مخصصة للتنافس العام رجالاً ونساء وتشمل النساء ممن يرفضن الدخول في نظام الكوتا ويعتمدن على شعبيتهن في دخول التنافس الانتخابي وبذلك يتحقق تكافئ الفرص لجميع الأطراف[١].

٥_ ان المشاركة في الحياة السياسية من قبل المرأة في القوائم الانتخابية كان فقط لملىء الفراغات اذ ان أن الأحزاب السياسية تستخدم المرأة كأداة للدعاية[٢].

٦_ لدينا نص دستوري صريح ينص على مبدأ المساواة بين المواطنين ونحن نطالب دائما بالمساواة وبتطبيق مبدأ تكافؤ الفرص، في نفس الوقت الذي نريد فيه تطبيق أمر يشكل إخلالا بهذا المبدأ _ نظام الكوتا_ ، فالمساواة حق للمرأة ولا يجوز أن نستعمل هذا الحق ونفسره وفق الظروف والأحوال .

٧_ أن أي سيدة تصل إلى المجلس النيابي عبر الكوتا، تعطي انطباعا بأنها وصلت بسبب الكوتا، في حين أن لديها من الكفاءة ما يكفي لتستحق النيابة بجدارة، اذ يجب على المرأة أن تكسر احتكار الرجل للسلطة لا أن تستعطفه من أجل فتات كما أنه وبحسب اتفاقية سيداو، من واجب جميع الدول التي صادقت عليها أن تسنّ الدساتير والتشريعات التي تضمن هذه المساواة.

٨_ أن معظم النساء الحائزات على مقاعد البرلمان بطريق الكوتا، هنّ غير مؤهلات لخوض غمار العمل السياسي أو النسائي، وهنّ لا يتعاطين مع أي قضية للمرأة تطرح في البرلمانات بالشكل الذي يجب عليهن القيام به، باعتبارهن معنيات أكثر من باقي النواب في شؤون المرأة[٣].

---

[١]- لقاء موسى الساعدي، مرجع سابق.

[٢]- عبدالسلام ابراهيم البغدادى، المراة والدور السياسي ، ط ١، مركز عمّان لدراسات حقوق الانسان ، عمان ، ٢٠١٠، ص ٣٧-٣٨-٣٩.

[٣]- الكوتا النسائية... حقّ من حقوق المراة ، مقال متاح على الموقع الالكتروني http://hayatouki.com/my_rights _ and _ challenges/content. ، تاريخ زيارة الموقع ٢٠٢٢/٩/٨.

نظام الكوتا اضر بنسبة مشاركة المرأة العراقية لا سيما في انتخابات مجلس النواب العراقي لعام ٢٠٢١ اذ حصدت النساء من المقاعد ما يزيد عن الربع كان منها ٢٥ % وفق نظام الكوتا و٥٧ امرأة فزن بقوة أصواتهن، بمعنى أن يتم اعتماد ٨٣ فائزة بالكوتا بمعزل عن ٥٧ مرشحة حققن نسب تصويت عالية، تأهلن للفوز دون كوتا، وهذا ما كان سيرفع عدد مقاعد النساء البرلمانية إلى ١٤٠ مقعدا بالتمام والكمال، أي ما يعادل نحو ٤٥ بالمئة من العدد الكلي للمقاعد، لكن ما حصل كان التفاف على حق النساء، فالقانون واضح وينص على أن المرشحين الأعلى أصواتا في الدائرة الانتخابية، هم فائزون بطبيعة الحال رجالا كانوا أم نساء، ومن بعدها تحتسب مقاعد الكوتا النسائية، لكنهم احتسبوا المقاعد الأعلى صوتا للنساء ضمن مقاعد الكوتا الخاصة بهن.

الخاتمة :

من خلال بحثنا هذا خلُصنا الى مجموعة من الأستنتتاجات والمقترحات وكما يلي :

اولا: الأستنتاجات :

١_ ان ما تحتلهُ المرأة من مكانة في اي مجتمع تعد احد اهم المؤشرات التي تدل على مستوى الرقي والتقدم والتحضر فيه.

٢_ ان الاصلاح السياسي في النظم السياسية يعد احد العوامل الاساسية في ابراز الدور السياسي للمرأة وعلى وجه الخصوص العمل في البرلمانات.

٣_ ان التنوع الاجتماعي والسياسي والثقافي هو احد الدوافع الرئيسية لانطلاق المرأة في المجال السياسي واخذ دورها الحقيقي اسوة بأخيها الرجل.

٤_ اتضح لنا مدى رغبة المرأة وإقدامها على المشاركة في المجال السياسي عند دعم المجتمع المحلي والدولي لها.

٥_ احد اهم المعوقات التي تعترض المرأة عند مشاركتها في المجال سياسي هو عدد النزاعات المسلحة المتزايد وما تشيعه المجاميع الارهابية المناهضة لحقوق المرأة من شائعات فظلا عن زيادة تفشي ظاهرة الامية الذي يعد من اهم معرقلات مساعي الارتقاء بالمرأة سياسيا.

٦_ تتداخل في موضوع المرأة ومشاركتها السياسية أبعاد متداخلة سياسيا وأجتماعيا وأقتصاديا وثقافيا، فقضية مشاركة المرأة في المجال السياسي اليوم تُطرح في كافة المجتمعات، حيث تختلط فيها الرؤية بين التقاليد والقيم المجتمعية، مما سينتج حواجز متعددة تحول دون قيام المرأة بدور فعال في أي عملية للتنمية المستدامة كما تقلل من ادراك ما يحيط بها من متغيرات، بالإضافة

إلى ارتفاع نسبة الأمية في صفوف النساء وضعف حضورهن في الأحزاب السياسية وأجهزتها القيادية.

٧ _ اعطى الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ للمرأة حقاً للمشاركة في الحياة السياسية مساوياً لحق الرجل وضمن لها هذا الحق دون تمييز وخص النساء في المادة ٤٩ منه بنسبة لا تقل عن ٢٥ % من عدد مقاعد البرلمان وهو ما يطلق عليه اسم "الكوتا".

٨ _ ان نظام الكوتا شكل عقبة امام فاعلية مشاركة المرأة العراقية في المجال السياسية وذلك لعدة اسباب منها انه قيد مشاركتها بربع مقاعد البرلمان فقط وساهم في وصول نساء غير كفؤات الى مقاعد البرلمان.

ثانيا: المقترحات :

١_ ضرورة الاعتراف للمرأة بمختلف الحقوق الأساسية وفي شتى المجالات ومنها المساواة في المعاملة والفرص والحق في ممارسة تلك الحقوق، من دون خروج عن طبيعة ما يميزها عن الرجل، ولا دورها الأساسي الذي تمارسهُ داخل الاسرة او المجتمع، واتخاذ أي تدبير من شأنه القضاء على التمييز ضدها في كافة المجالات ومنع العنف ضدها ومعاقبة مرتكبي أعمال العنف وتعويض الضحايا.

٢_ دعوة الدول الى العمل على ضمان جميع الاليات اللازمة لتفعيل المشاركة السياسية للمرأة، سعيا الى تصحيح المفاهيم الخاطئة والمتوارثة عند بعض المجتمعات من ان السياسة يخوضها الرجال فقط.

٣_ العمل على دعوة منظمات المجتمع المدني لإقامة دورات وندوات وورش تثقيفية لزيادة وعي المرأة في حقوقها سيما السياسية منها بتضامن تلك المنظمات مع الاعلام خاصة الاعلام الالكتروني الذي يلعب دورا بارزا في نشر الثقافة السياسية.

٤_ تشجيع المرأة من خلال ما تقوم به من ادوار وذلك بإعطائها فرص المشاركة الفاعلة في البرلمانات، وهنا ندعو مجلس النواب العراقي الى زيادة نسب تمثيل المرأة في العملية السياسية.

٥_ دعوة البرلمان العراقي الى إنصاف المرأة وذلك بتشريع القوانين التي تساهم في ردم الفجوة ما بين الدستور الذي يضمن ويتضمن حقوقها وبين التشريعات الاخرى وتطبيقها تطبيقا حقيقيا على ارض الواقع.

٦_ إعطاء فُسحة للمرأة العراقية من أجل المشاركة بشكل منصف مساو للرجل في المجال السياسي،

وذلك برفع سقف ترشيحها المقيد بنسبة ٢٥%، واعطاء الحق للنساء الفائزات بدون كوتا بأخذ حصصهن من مقاعد البرلمان فضلاً عن النسبة المقررة في نظام الكوتا، وليس اعتبارهن فائزات وفقها.

المصادر والمراجع

اولا: الكتب

١_ سامية صالح، المشاركة السياسية للمرأة وقوى التغير الأجتماعي، ط ١، كلية التربية، جامعة عين شمس، مصر، ٢٠٠٥.

٢_ سعد اسماعيل علي، مقدمة في علم الأجتماع السياسي، دار المعرفة الجامعية، الأسكندرية، ١٩٨٧.

٣_ د.هويدا عدلى واخرون، المشاركة السياسية للمرأة، ط ١، مؤسسة فريدريش ايبرت، مصر، ٢٠١٧,

٥_ عبدالسلام أبراهيم البغدادي، المرأة والدور السياسي، ط ١، مركز عمان لدراسات حقوق الأنسان، عمان، ٢٠١٠.

٦_ ناظم الجاسور، موسوعة علم السياسة، ط 1، مجدلاوى للنشر والتوزيع، عمان، الإردن، ٢٠٠٤.

ثانيا: الرسائل والاطاريح

١_ دعاء مسلم العش، الحقوق السياسية للمرأة في التشريع الاردني والشريعة الأسلامية، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الاوسط، كلية الحقوق، ٢٠٢٠.

٢_ ريم ضيف عبدالمجيد التكريتي، الدور السياسي للمرأة العربية (٢٠٠٣ – ٢٠١٧) : المرأة العراقية حالة دراسة، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت معهد بيت الحكمة للعلوم السياسية، ٢٠١٨.

٣_ صالحة سهيل العامري، دور المرأة الامارتية في المشاركة السياسية، رسالة ماجستير، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الآوسط، ٢٠١٣.

ثالثا: البحوث والدوريات

١_ ايمان بيبرس، المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي، جمعية نهوض وتنمية المرأة، القاهرة، مصر، ١٩٩٩,

٢_ باسم الصقر، عبد الرحمن رزق، مشاركة المرأة اليمنية في مفاوضات السلام : التحديات والفرص، بحث منشور في وقائع مؤتمر مشاركة المرأة في السلام، الإمن والعمليات الأنتقالية في العالم العربي، تنظيم مؤسسة فريدريش ايبرت ومساواة / مركز دراسات المرأة، بيروت، ٢٠١٧.

٣_ جينا شيريلو، كارولين رودي، التحليل الشامل للعملية الانتخابية والسياسية في العراق حسب النوع الأجتماعي، المؤسسة الدولية للنظم الأنتخابية، ٢٠١٩.

٤_ د. حسام الدين علي مجيد، د. زالة سعيد يحيى الخطاط، نظام الكوتا النسوية بوصفه مدخلا لبناء المجتمع العادل: دراسة في تمكين المرأة الكوردستانية، بحث منشور في مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، العدد٥٥، ٢٠١٨.

٥_ ليليان هولز– فرنش، السلام والعمليات الأنتقالية : ما الدور الذي يُسمح للمرأة بأدائه؟، بحث منشور في وقائع مؤتمر مشاركة المرأة في السلام، الإمن والعمليات الأنتقالية في العالم العربي، الإمن و العمليات الأنتقالية في العالم العربي، تنظيم مؤسسة فريدريش ايبرت ومساواة / مركز دراسات المرأة، بيروت، ٢٠١٧.

٦_ محمد المقداد، المرأة والمشاركة السياسية في الاردن : دراسة تحليلية واحصائية على ضوء نتائج الأنتخابات النيابية لعام ٢٠٠٥، بحث منشور في مجلة المنارة للدراسات والبحوث، جامعة ال البيت، مجلد ١٦ ، العدد ١، ٢٠١٣.

٧_ هيئة الأمم المتحدة للمرأة، العمليات الأنتخابية الشاملة للجميع : دليل لهيئات إدارة الانتخابات حول تعزيز المساواة في النوع الأجتماعي ومشاركة المرأة ، ٢٠١٩.

رابعا: الاعلانات والمواثيق والأتفاقيات الدولية

١_ الأعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨.

٢_ أتفاقية الحقوق السياسية للمرأة لعام ١٩٥٢.

٣_ أتفاقية القضاء علي جميع اشكال التمييز العنصري لعام ١٩٥٦

٤_ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦.

٥_ العهد الدولي الخاص بالحقوق الأقتصادية و الأجتماعية و الثقافية لعام ١٩٦٦.

٦_ أتفاقية القضاء على جميع إشكال التمييز ضد المراة (السيداو) لعام ١٩٧٩.

٧_ الأتفاقية الإوروبية لحقوق الأنسان لعام ١٩٥٠.

٨_ الأتفاقية الأمريكية لحقوق الأنسان لعام ١٩٦٩.

خامسا: المواقع الالكترونية

١_ الامم المتحدة، ارتفاع نسبة تمثيل المرأة في المناصب القيادية، لكن تحقيق التكافؤ بين الجنسين قد يستغرق قرنا، مقال متاح على الموقع الألكتروني https://news.un.org/ar/story/2019/03/1028771

٢_ لقاء موسى الساعدي، قراءة سياسية في دور المرأة بعد عام ٢٠٠٣، ضعف الأداء البرلماني واعتراضات على الكوتا، دراسة متاحة على الموقع الإلكتروني .https://www.azzaman.com

٣_ تعريف ومعنى المراة في معجم المعاني الجامع- معجم عربي عربي، متاح على الموقع الألكتروني. https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar

٤_ ماهي المرأة ولماذا يحتفل العالم بعيدها، مقال منشور على الموقع الألكتروني https://alhudood.net/43028

٥_ النساء، مقال متاح على الموقع الالكتروني https://modoee.com/show-book-scroll/462

٦_ الكوتا النسائية... حقّ من حقوق المراة، مقال متاح على الموقع الالكتروني .http://hayatouki.com/my-rights-and-challenges/content

Sources and references

First: the books

1_ Samia Saleh, Women's Political Participation and the Forces of Social Change, 1st edition, Faculty of Education, Ain Shams University, Egypt, 2005.

2_ Saad Ismail Ali, Introduction to Political Sociology, University Knowledge House, Alexandria, 1987.

3_ Dr. Howaida Adly and others, Women's Political Participation, 1st Edition, Friedrich Ebert-Stiftung, Egypt, 2017.

5_ Abd al-Salam Ibrahim al-Baghdadi, Women and the Political Role, 1st edition, Amman Center for Human Rights Studies, Amman, 2010.

6_ Nazim Al-Jassoor, Encyclopedia of Political Science, 1st Edition, Majdalawi for Publishing and Distribution, Amman, Jordan, 2004.

Second: treatises and treatises

1_ Duaa Muslim Al-Ash, Women's Political Rights in Jordanian Legislation and Islamic Sharia, Master Thesis, Middle East University, Faculty of Law, 2020.
2_ Reem Dhaif Abdul Majeed Al-Tikriti, The Political Role of Arab Women (2003-2017): Iraqi Women, a Case Study, Master Thesis, Al Al-Bayt University, House of Wisdom Institute for Political Science, 2018.
3_ Saleha Suhail Al-Amiri, The Role of Emirati Women in Political Participation, Master Thesis, College of Arts and Sciences, Middle East University, 2013.

Third: Research and periodicals

1_ Iman Baybars, Women's Political Participation in the Arab World, Association for the Advancement and Development of Women, Cairo, Egypt, 1999.
2_ Bassem Al-Saqr, Abdul Rahman Rizk, Yemeni women's participation in peace negotiations: challenges and opportunities, a research published in the proceedings of the conference on women's participation in peace, security and transitional processes in the Arab world, organized by the Friedrich Ebert-Stiftung and Musawah / Center for Women's Studies, Beirut 2017.
3_ Gina Chirillo, Caroline Ruddy, Comprehensive Analysis of the Electoral and Political Process in Iraq by Gender, International Foundation for Electoral Systems, 2019.
4_ Dr. Hossam El Din Ali Majeed, d. Zala Saeed Yahya Al-Khatt, The Feminist Quota System as an Introduction to Building a Just Society: A Study in the Empowerment of Kurdish Women, a research published in the Journal of Political Science, University of Baghdad, College of Political Science, Issue 55, 2018.
5_ Lillian Halls-French, Peace and Transitional Processes: What Role Should Women Be Allowed to Play?, research published in the proceedings of the Conference on Women's Participation in Peace, Security and Transitional Processes in the Arab World, Security and Transitional Processes in the Arab World, organized by the Ebert Foundation and the Friedrichshah Institute Women's Studies, Beirut, 2017.
6_ Muhammed Al-Miqdad, Women and Political Participation in Jordan: An Analytical and Statistical Study in Light of the Results of the 2005 Parliamentary Elections, a research published in Al-Manara Journal for Studies and Research, Al Al-Bayt University, Volume 16, Issue 1, 2013.

7_ UN Women, Inclusive Electoral Processes: A Guide for Election Management Bodies on Promoting Gender Equality and Women's Participation, 2019.

Fourth: Declarations, charters and international agreements

1_ The Universal Declaration of Human Rights of 1948.

2_ The Convention on the Political Rights of Women of 1952.

3_ Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination of 1956

4_ The International Covenant on Civil and Political Rights of 1966.

5_ The International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights of 1966.

6_ The Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women (CEDAW) of 1979.

7_ European Convention on Human Rights of 1950.

8_ The American Convention on Human Rights of 1969.

Fifth: Websites

1_ The United Nations, the increase in the representation of women in leadership positions, but achieving gender parity may take a century, article available on the website https://news.un.org/ar/story/2019/03/1028771

2_ Meeting Musa Al-Saadi, a political reading of the role of women after 2003, poor parliamentary performance and objections to the quota, a study available on the website https://www.azzaman.com.

3_ The definition and meaning of woman in Al-Ma’ani Al-Jami’ dictionary - an Arabic-Arabic dictionary, available on the website https://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar.

4_ What is a woman and why does the world celebrate her feast, an article published on the website https://alhudood.net/43028

5_ Women, an article available on the website https://modoee.com/show-book-scroll/462

6_ The women's quota...a woman's right, an article available on the website http://hayatouki.com/my-rights-and-challenges/content